

سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر

60 وبه عن ابن عمر أن عمر قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشعوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض